قرآنيكا، مجلة عالمية لبحوث القرآن
المجلد 15، ع(1)، يونيو، حزيران 2023م، ص 149-181

© 2023 مركز بحوث القرآن
جامعة ملايا، ماليزيا

ضوابط منهجية لشهوة المال من المنظور القرآني(*)

رضوان جمال يوسف الأطرش[1]، فرزانة بلالي بنادري[2]

(Regulatory Controls on the Desire for Wealth from the Quranic Perspective)

Radwan Jamal Youssef Elatrash, Farzaneh Balali Banaderi

ABSTRACT

This research aims to shed light on the great Qur'an's approach to regulating the lust for collecting money, as the Qur'anic discourse considered money as lust and its love is embedded in the soul of every human being, as money is the brother of the soul and his love blinds and deafens. And because it is a lust whose owner may enter Hell or Heaven, the Qur'an has taken several organizational steps to deal with this lust in a way that does not make him indulge in it because it is a lust that kills or saves. The role of this paper is to investigate these organizational steps by extrapolating the verses of money in the Qur'anic discourse. The nature of this research requires that we use the inductive method to track down the details of the lust for money by referring to the wise verses that talk about money, then it is necessary to use the analytical method to discuss what the commentators have said about this serious issue. The

(*) This article was submitted on: 28/10/2022 and accepted for publication on: 22/06/2023.

1 الأستاذ المشارك الدكتور، قسم دراسات القرآن والسنة، كلية عبد الحميد أبو سليمان لمعارف الوحي والعلوم الإنسانية.

Associate Professor, Department of Qur'an and Sunnah Studies, Kulliyyah of Islamic Revealed Knowledge and Human Sciences, International Islamic University Malaysia, Malaysia.
E-mail: radwan@iium.edu.my

2 المعهد العالي للدراسات الإسلامية لأهل السنة والجماعة بجنوب ايران، كلية الدعوة وأصول الدين بندر عباس

The Higher Institute of Islamic Studies for Ahllussunnaa Waljama'a in South of Iran, Department of Dá wah and Principles of Religion (Usul-Al-Din) - Bandar Abbas.
E-mail: farzaneh.balali@gmail.com

research reached the following results: Money is lust, and if it seizes the heart of man, it will lead him to the stage of slavery and absolute surrender. That is why the Qur'an recommended not hoarding with continuous spending until it becomes a moral and a culture. One of the most important organizational steps for the lust for money is that it made money safe from thieves and made spending a compulsion for the rich and the poor to get used to this manner and this culture.

Keywords: *Regulatory Controls, Desire for Wealth, the Noble Quran.*

ملخّص

يهدف هذا البحث إلى تسليط الضوء على منهج القرآن العظيم في تنظيم شهوة جمع المال، ذلك أن الخطاب القرآني اعتبر المال وجمعه شهوة، وحبها مغروس في نفس كل إنسان إذ أن المال شقيق الروح وحبه يعمي ويصم. وأعطانا أنموذجًا سيئاً لمن طغت شهوة جمع المال على قلبه وعقله فعاقبه الله بالخسف، ألا وهو قارون. وفي نفس الوقت أعطانا القرآن نموذجًا رائعًا لمن استطاع أن يتحكم في شهوة جمع المال ولم تدخل هذه الشهوة إلى قلبه وعقله، وذلك هو سيدنا سليمان عليه السلام. ولأن شهوة جمع المال قد تدخل صاحبها النار أو قد تدخله الجنة اتخذ القرآن عدة خطوات تنظيمية للتعامل مع هذه الشهوة بشكل لا تجعل المكلف ينغمس فيها لأنها شهوة مهلكة أو منجية. ودور هذه الورقة أن تستقصي هذه الخطوات التنظيمية من خلال استقراء آيات المال في الخطاب القرآني. كما أنه طبيعتها تقتضي أن نستخدم المنهج الاستقرائي لتتبع جزئيات متعلقة بشهوة المال من خلال الرجوع إلى الآيات الحكيمة التي تتحدث عن المال، ثم لا بد من استخدام المنهج التحليلي لمناقشة ما قاله المفسرون تجاه هذه القضية الخطيرة. وتوصل البحث إلى النتائج الآتية: إن المال بحد ذاته شهوة، وإذا استولت هذه الشهوة على قلب الإنسان فتوصله إلى مرحلة العبودية والتسليم المطلق لها، لهذا أوصى القرآن من يجمعه بعدم الكنز مع الإنفاق المستمر حتى يصبح خلقاً وثقافة. كما أثبت أن من أهم الخطوات التنظيمية لشهوة المال أنه جعل المال في مأمن من اللصوص وجعل الإنفاق جبراً على الأغنياء والفقراء وبشكل متوازن ليتعودوا على هذا الخلق وهذه الثقافة.

كلمات دالة: الضوابط التنظيمية، شهوة المال، القرآن العظيم.

1. مقدمة

من المعلوم أن الإنسان مخلوق ضعيف، وضعفه صرحت به كثير من الآيات القرآنية، منها قوله تعالى: ﴿وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: 28]، ومنها قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْقَدِيرُ﴾ [الروم: 54]، وضعفه هذا جاء من أصل تكوينه، فقد خلقه الله من تراب مختلط أمشاج، قال تعالى: ﴿إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَبْتَلِيهِ﴾ [الإنسان: 2]، والتراب رمز الشهوات والرغبات. فالتعامي عن هذا الضعف الواضح الصريح هو عين الغفلة المؤدي إلى سلوك لا تحمد عقباه. لكن رحمة الله بهذا الكائن أن الله تعالى غرس فيه شهوات مباحة وشهوات محرمة في عملية متوازنة، وخلق فيه إرادتين: إرادة الطاعة وإرادة المعصية، وصدق الله حين قال: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾ [الشمس: 7-8]. يعلق العلامة ابن تيمية رحمه الله على هذا فيقول: "لَا بُد لَهُ من شَهْوَة مُبَاحَة يَسْتَغْنِي بهَا عَن الْمُحرمَة"[3]. ثم زاد بالقول: "فمن فيه دين وله شهوة تجتمع في قلبه إرادة الطاعة وإرادة المعصية، وربما غلب هذا تارة وهذا تارة"[4]. وختم بالقول في هذا المجال فقال: إن الله خلق فِينَا الشَّهَوَات وَاللَّذَّات لنستعين بهَا على كَمَال مصالحنا فخلق فِينَا شَهْوَة الْأَكل واللذة بِهِ فَإِن ذَلِك فِي نَفسه نعْمَة وَبِه يحصل بَقَاء جسومنا فِي الدُّنْيَا[5].

---

3 Al-Dimashqī, Aḥmad bin ʻAbd Al-Ḥalīm (1986). *Al-Zuhd wa Al-War‘ wa Al-ʻIbādah* (Ḥammād Salāmah & Muḥammad ʻUwayḍah, Eds.). Maktabah Al-Manār, p. 14.

4 Al-Dimashqī, Aḥmad bin ʻAbd Al-Ḥalīm (1997). *Al-Amr bi Al-Ma‘rūf wa Al-Nahy ‘an Al-Munkar*. Wizārah Al-Shu’ūn Al-Islāmiyyah wa Al-Awqāf wa Al-Da‘wah wa Al-Irshād, p. 31.

5 Al-Dimashqī, Aḥmad bin ʻAbd Al-Ḥalīm (1983). *Al-Istiqāmah* (Muḥammad Rashād Sālim, Ed.). Jāmi‘ah Al-Imām Muḥammad bin Sa‘ūd, p. 341.

من جهة أخرى، فقد أكدت الخطابات القرآنية على عدد كبير من أنواع الشهوات التي غرست في نفس الإنسان، وعلى سبيل المثال فإن سورة الكهف تحدثت عن شهوات عديدة منها: شهوة المال ممثلة في قصة صاحب الجنتين، وشهوة السلطان والقوة ممثلة في قصة ذي القرنين. وقد تحدثت سورة آل عمران عن عدد من الشهوات المغروزة في عقل الإنسان وقلبه ومشاعره ووجدانه، فقال سبحانه: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ﴾ [آل عمران: 14]. فالآية الكريمة تحدثت عن عدد من الشهوات وعلى رأسها شهوة النساء والنكاح حتى إنها سمت المرأة شهوة وميزها عن شهوة الأولاد. كما تحدثت عن شهوة جمع المال بأسلوب القنطار وهو تكدس الكثير من المال[6] فوق بعضه ليثير في النفس الإنسانية زهوة حب لا توصف لشهوة جمع المال.

ومن الشهوات التي ابتلي فيها الإنسان شهوة البطن، ومنها تتولد شهوة الفرج، يقول ابن القيم: وأما الذنوب البهيمية: فمثل الشره والحرص على قضاء شهوة البطن والفرج، ومنها يتولد الزنا والسرقة وأكل أموال اليتامى، والبخل، والشح، والجبن، والهلع، وغير ذلك[7]. وتصنف هذه الشهوة من الشهوات الجلية والتي يضعف صاحبها فيها أمام نداء المعدة، وهذا ضعف بدئت به الخليقة حين نودي آدم عليه السلام بعدم الأكل من الشجرة المحرمة، ولكنه ضعف أمام معدته لم يصمد طويلاً فأكل منها وحصل ما حصل. ومنها ما جاء في الحديث الذي أورده الحاكم في مستدركه، قال: قلت: فما الشهوة

---

6 Al-Anbārī, Muḥammad bin Al-Qāsim (1992). *Al-Zāhid fī Ma'ānī Kalimāt Al-Nāṣ* (Ḥātim Ṣāliḥ Al-Ḍāmin, Ed.). Mu'assasah Al-Risālah, p. 329.

7 Al-Jawziyyah, Ibn Qayyim (1997). *Al-Jawāb Al-Kāfī li Man Sa'ala 'an Al-Dawā' Al-Shāfī aw Al-Dā' wa Al-Dawā'*. Dār Al-Ma'rifah, p. 124.

الخفية؟ قال: يصبح أحدُكم صائماً فتعرض له شهوة من شهوات الدنيا فيفطر[8]. وأرى أن المقصود بالشهوة الخفية هي مجموع الشهوات كلها وعلى رأسها شهوة النساء، وهذا مأ أكده أبو القاسم بن سلام حين قال: وَهُوَ عِنْدِي لَيْسَ بمخصوص بِشَيْء وَاحِد، وَلكنه فِي كل شَيْء من الْمعاصِي يُضمره صَاحبه ويصرّ عَلَيْهِ وَإِنَّمَا هُوَ الْإِصْرَار وَإِن لم يعمله[9]، وهو قول راجح.

وتأكيدًا لهذا الأمر جاء في الحديث القدسي الذي أخرجه البخاري في صحيحه ما يصرح بذلك حين قال الله تعالى في الحديث القدسي: «يَتْرُكُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي الصِّيَامُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ وَالحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا»[10]. وقد تحدث رسول الله ﷺ خطوة لتنظيم شهوة البطن من خلال الصوم فقال: «الصِّيَامُ جُنَّةٌ فَلاَ يَرْفُثْ وَلاَ يَجْهَلْ، وَإِنِ امْرُؤٌ قَاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ مَرَّتَيْنِ»[11]. وهناك عدد من الأحاديث تحدثت عن الشهوة الخفية الجامعة لكل الشهوات، وهي شهوة كامنة في كل نفس بشرية كشهوة المدح والثناء والرئاسة وحب التعالي على الخلق والرفعة عليهم، عَنْ سُفْيَانَ: "الشَّهْوَةُ الْخَفِيَّةُ، الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُحْمَدَ عَلَى الْبِرِّ"[12]. يقول القشيري: وأصعب العوائق في هذه الطريق الشهوة الخفية. وأداء الطاعات على وجه الاستحلاء (**المقصود أنه**

---

8 هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، انظر: حديث رقم: 4366، ورقم: 7940.

9 Al-Harawī, Al-Qāsīm bin Salām (1964). *Gharīb Al-Ḥadīth* (Vol. 4). Maṭba'ah Dā'irah al-Ma'ārif Al-'Uthmāniyyah, p. 171.

10 Al-Bukhārī, Muḥammad bin Ismā'īl (1987). *Al-Jāmi' Al-Musnad Al-Ṣaḥīḥ Al-Mukhtar min Umūr Rasūl Allāh Ṣallā Allāh 'alayh wa Sallama wa Sunanih wa Ayyāmih* (Muṣṭafā Dīb Al-Bughā, Ed.). (Vol. 3). Dār Al-Yamāmah & Dār Ibn Kathīr, (Kitāb Al-Ṣawm, Bāb Faḍl Al-Ṣawm, no. hadith: 1894), p. 24.

11 *Ibid*.

12 Al-Ṭabarī, Muḥammad bin Jarīr (n.d.). *Tahdhīb Al-Āthār wa Tafṣīl Al-Thābit 'an Rasūl Allāh min Al-Akhbār* (Aḥmad Muḥammad Shākir, Ed.). (Vol. 2). Maṭba'ah al-Madanī, p. 811.

يستحلي: فالكلمة صحيحة) معدود عندهم في جملة الشهوة الخفية[13]. وما دامت هناك شهوة خفية فإن هناك شهوة جلية في المقابل.

لكن الحديث في الآية عن شهوة المال المقنطر ذهبًا وفضة وخيولاً وأنعاماً وحرثًا كان حديثًا طاغيًا وله طعم آخر، إذ أنه تعالى تحدث عن قنطرة المال وما له من آثار على النفس. وحددت الآية حديثها عن هذه الشهوات بأنها متاع الحياة الدنيا.

لكن السؤال الذي يطرح نفسه، هل الشهوة المالية نعمة تستحق أن نحمد الله عليها أم نقمة نستعيذ بالله من شرها؟

إن الحديث عن المال في القرآن على كثرته هو بلا شك حديث إيجابي للنفوس الصافية التي ربطت قلوبها بالله، وعرفت كيف تتعامل مع هذه الشهوة من خلال الشكر لمن أمددنا بها سبحانه، وهو في نفس الوقت حديث سلبي لمن طغى المال على قلبه، وربط الدنيا كلها بهذه الشهوة. ومن المعلوم أن لهذه الشهوة رنين خاص، ولا جرم أن وردت كلمة المال في القرآن حوالي تسعين مرة، ووردت كذلك مسميات كثيرة له في الخطاب القرآني: منها: سعة: قال تعالى: ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ﴾ [الطلاق: 7]، أي ذو مال. وسماه عفوًا، قال تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾ [البقرة: 219]، يقول صاحب العين: والعفو أحل المال وأطيبه[14]. وقيل: العَفْوُ: فضْلُ المالِ[15]. ومن مسميات المال النعمة، قال تعالى: ﴿وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ [النحل: 53].

---

13 Al-Qushayrī, ‘Abd Al-Karīm bin Hawāzin (n.d.). *Laṭā’if al-Ishārāt: Tafsīr Al-Qushayrī* (Ibrāhīm AL-Basyūnī, Ed.). (3rd ed., Vol. 1). Al-Hay’ah Al-Miṣriyyah Al-Āmah li Al-Kitāb, p. 223.

14 Al-Farāhaydī, Al-Khalīl bin Aḥmad (n.d.). *Kitāb Al-‘Ayn* (Mahdī Al-Makhzūmi & Ibrāhīm Al-Sāmarā’ī, Eds.). (Vol. 2). Dār wa Maktabah Al-Hilāl, p. 258.

15 Al-Fārābī, Isḥāq bin Ibrāhīm (2003). *Mu‘jam Dīwān Al-‘Arab* (Aḥmad Mukhtār ‘Umar, Ed.). (Vol. 4). Mu’assasah Dār Al-Sha‘b, p. 4.

والنِعمة، بكسر النون: المال. والنَعمة، بفتح النون: التنعُّم[16]. ومن مسمياته الريش، وذلك في قوله تعالى: ﴿يَابَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْآتِكُمْ وَرِيشًا﴾ [الأعراف: 26]، والرياش: المال[17]. ومن أسماء المال الخير، قال تعالى: ﴿وإنّه لِحُبِّ الخيرِ لشديدٌ﴾ [العاديات: 8]، قال صاحب الزاهر: قال أبو بكر: الخير: المال[18]. ومن أسمائه الأثاث، وذلك من خلال قول الله عز وجل: ﴿أحسنُ أَثاثاً وريّاً﴾. قال أبو بكر: قال أبو زيد: الأثاث عند العرب: المال أجمع[19] أو المال كُلُّه[20]. وقد جاء في سورة الكهف قوله تعالى: ﴿فَابْعَثُوا أَحَدَكُمْ بِوَرِقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلْيَنْظُرْ أَيُّهَا أَزْكَى طَعَامًا﴾ [الكهف: 19]. والوَرِق: المالُ من الدَّراهِم[21]. والبضاعة هي جزء من المال، وقال الله عز وجل: ﴿وَجِئْنَا بِبِضَاعَةٍ مُزْجَاةٍ﴾ [يُوسُف: 88] ومن معاني البضاعة: بدراهم أو ثمن لا يجوز في ثمن الطعام إلا لمن يتجاوز فيها[22]. قال ابن منظور: البضاعة: السِّلعة، وَأَصلهَا الْقطعَة من المَال الَّذِي يُتْجَر فِيهِ، وَأَصلهَا من البَضْع وَهُوَ القَطْع[23]، وهناك مسميات أخرى كثيرة لا داعي لذكرها في هذه الورقة.

والقرآن أخبرنا أن من أسماء الله الغني، وهذا يعني أنه مصدر هذا المال، وهو الذي يمد الخلائق بالمال، قال تعالى: ﴿وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا﴾ [نوح: 12]، وهو أيضًا الذي يورثه ويستخلفه، قال تعالى: ﴿وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ﴾ [الأحزاب: 27]. زيادة على ذلك فإن العمل على أن يكون كل

16 Al-Anbārī (1992). *Al-Zāhid fī Ma'ānī Kalimāt Al-Nāṣ* (Vol. 1), p. 151.
17 Al-Anbārī (1992). *Al-Zāhid fī Ma'ānī Kalimāt Al-Nāṣ* (Vol. 1), p. 250.
18 Al-Anbārī (1992). *Al-Zāhid fī Ma'ānī Kalimāt Al-Nāṣ* (Vol. 1), p. 507.
19 Al-Fārābī (2003). *Mu'jam Dīwān Al-'Arab* (Vol. 4), p. 180.
20 Al-Anbārī (1992). *Al-Zāhid fī Ma'ānī Kalimāt Al-Nāṣ* (Vol. 2), p. 46.
21 Al-Fārābī (2003). *Mu'jam Dīwān Al-'Arab* (Vol. 3), p. 219.
22 Al-Ṭabarī, Muḥammad bin Jarīr (2000). *Jāmi' Al-Bayān fī Ta'wīl Al-Qur'ān* (Aḥmad Muḥammad Shākir, Ed.). (Vol. 16). Mu'assasah Al-Risālah, p. 234.
23 Ibn Manẓūr, Muḥammad bin Makram (1993). *Lisān Al-'Arab* (3rd ed., Vol. 8). Dār Ṣādir, p. 15.

واحد منا غنياً أمر في غاية الإباحة، وإلا كيف نبني الخلافة والحضارة من غير مال، فالمال هو قوة حقيقية بيد كل بناء. كما أن علماء ديننا اتفقوا على أن لشريعة الإسلام خمس مقاصد، هي: حفظ الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال. يقول ابن عاشور: إن من أكبر مقاصد الشريعة الانتفاع بالثروة العامة بين أفراد الأمة على وجوه جامعة بين رعي المنفعة العامة ورعي الوجدان الخاص[24]. كما أن القرآن الحكيم بكل مقاصده الكلية العليا يحارب الفقر، ويساعد الفقراء. فهناك ثماني آيات ذكرت الله بأنه الغني، ومنها قوله تعالى: ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [لقمان: 26][25]. وقال تعالى: ﴿وَأَنَّهُ هُوَ أَغْنَى وَأَقْنَى﴾ [النجم: 48].

ومن أهم الخطوات التنظيمية لعلاج عام لكل الشهوات هو التوبة، إذ أن الله تعالى قد جعل التَّوْبَة فِي مُقَابلَة اتِّبَاع الشَّهَوَات، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا﴾ [النساء: 27] فالمقصود بمتبعي الشهوات الْغَاوُونَ، فكل عدول عَن الصِّرَاط الْمُسْتَقيم هو ميل إِلَى اتِّبَاع الشَّهَوَات، ذلك أن أصل الْميل الْعُدُول فَلَا بُد مِنْهُ للَّذين يتبعُون الشَّهَوَات[26].

خطة البحث: تدور خطة البحث حول النقاط الآتية:

مقدمة، الأهمية العلمية للدارسة، الأهمية العملية للدراسة، تحرير المصطلحات المتعلقة بالبحث، ضوابط القرآن الكريم لتنظيم شهوة المال، نتائج البحث.

---

24 Ibn ʻĀshūr, Muḥammad Al-Ṭāhir (2000). *Al-Taḥrīr wa Al-Tanwīr Al-Maʻrūf bi Tafsīr Ibn ʻĀshūr* (Vol. 3). Muʼassasah Al-Tārīkh Al-ʻArabī, p. 44.

25 Al-Anʻām: 133, Yūnus: 68, Al-Ḥajj: 64, Luqmān: 26, Fāṭir: 15, Muḥammad: 38, Al-ḥadīd: 24, Al-Mumtahanah: 6, etc.

26 Al-Dimashqī (1986). *Al-Zuhd wa Al-Warʻ wa Al-ʻIbādah*, p. 12.

الأهمية العلمية لهذه الدراسة: هناك أهمية بالغة لدراسة مقاصد القرآن نختار منها ما يلي:

1. تشير هذه الورقة إلى الصراحة بضعف الإنسان وأن من أهم علامات ضعفه تعلقه بالمال على اعتبار أن المال وجمعه وتعداده شهوة من شهواته التي يقوم عليها بدنه.

2. كما تركز هذه الورقة على أن الحديث عن شهوة المال جاء في أغلب سور القرآن، ليدل على أن حب المال وجمعه واستثماره أمر فطري، وأن طبيعة رسالة القرآن ومقاصده فيهما تناسب وتواؤم مع الفطرة الإنسانية ورغباتها وشهواتها.

3. إن الورقة عبرت عن أهمية تدبر آيات الخطاب المالي، والتي لو تدبرها المتدبر لوجد أنه مأمور بدفع هذا التعلق القلبي بالمال، واعتباره من الابتلاءات التي لا بد من الاستعداد الذهني والنفسي والقلبي لها. فالخطابات القرآنية المالية تنادي بالصحوة الإنسانية بحقوق الغير وترشدهم إلى المنهج الواعي بحقوق النفس والدين، من خلال منهج دقيق يعي المقصود بمقاصد الدين والنفس والمال وغيرها.

4. الاستفادة من هذه الدراسة في تجلية وجوه الإعجاز القرآنية وكامل الفصاحة والبلاغة والجزالة والنظم في آيات الخطاب المالي والتي تتحدث عن المال باعتباره شهوة تقضى وتلبى كشهوة الجنس والسلطان وممارسة القوة وشهوة حب المدح وغيرها من الشهوات لا باعتباره سلطانًا يجثم على الصدر والقلب والذهن.

5. توجيه العقل المسلم نحو منهجية القرآن العلمية الرصينة والتي من أهم أهدافها حماية المسلم ووقايته من تعطيل عمله كخليفة وتعطيل الهدف التعبدي الخالص

لله الذي خلق له، من الوقوع ضحية أمام هذه الشهوة العارمة، والتي تجتاح من يقف في وجهها إن لم يتسلح بالوعي والإيمان والعلم بمقاصد المال في الحياة.

الأهمية العملية لهذه الدراسة: هناك فوائد عملية لهذه الدراسة نختار منها ما يأتي:

1. محاولة ربط علم المقاصد القرآني بواقع الأمة المالي ومحاولة تحسينه بكافة أنواع السبل، فهو خطاب منطقي ممزوج بالعاطفة. يقول الجويني: ومن لم يتفطن لوقوع المقاصد في الأوامر والنواهي فليس على بصيرة في وضع الشريعة[27]. والخطاب المالي في القرآن خطاب واقعي مقصده الحديث عن شهوة المال بأساليب مختلفة حتى لا يقع المكلف فريسة أمام هذه الشهوة العارمة العامة فتستولي على قلبه وعقله ووجدانه فيقع في التعاملات المالية المحرمة وعلى رأسها الربا والرشوة والغش والسرقة والفساد وغيرها من الأخلاق المالية الفاسدة.

2. الاستفادة من منهج القرآن في خطابه المالي ومقاصده الأخلاقية لحماية ضعفاء الناس أمام شهوة المال، من خلال التعرف على خطوات القرآن في تنظيم مسألة التعامل مع شهوة المال. هذا بالإضافة إلى الخطاب المالي في القرآن يرغب في تطبيق سياسة الأمن المالي لكل أصحاب رؤوس الأموال وحمايتهم من المستغلين واللصوص الذي يحاولون السطو على ممتلكاتهم وممتلكات الناس العامة وبالذات الخاصة بالمستضعفين من أبناء هذه الأمة كاليتامى والنساء والولدان.

---

27 Al-Juwaynī, ʻAbd Al-Malik bin ʻAbd Allāh (1997). *Al-Burhān fī Uṣūl Al-Fiqh* (Ṣalāḥ bin Muḥammad bin ʻUwayḍah, Ed.). (Vol. 1). Dār Al-Kutub Al-ʻIlmiyyah, p. 101.

3. إن هذه الورقة بمثابة منهج تطبيقي عملي تحمل برنامجاً فيه توعية بخطورة شهوة المال، من خلال نشر سياسة الحذر من عاقبة الترف والتبذير والإسراف والنظر إلى ما أورده القرآن من تجارب تاريخية سابقة أساءت التعامل مع هذه الشهوة، والذي ملخصه أن الترف يسبب الهلاك ويوصل بأصحابه إلى الفقر واحتياج الخلائق ومد الأيادي، الأمر الذي يسبب الوقوع في الصغار والإذلال والسؤال. كما أن القرآن بمقاصده الكلية المالية ينادي بالتعالي على هذه الشهوة من خلال التعاطف بالدرجة الأولى مع المهمشين في المجتمع وتنادي بالمشاركة المالية على مستوى نسبة معينة هي نسبة الزكاة ونسبة النفقة والصدقة فيما زاد عن المطلوب.

2. تحرير المصطلحات المتعلقة بالبحث:

الشهوة لغة واصطلاحاً:

الشهوة لغة: الشهوة هِيَ فِي الأَصْل مصدر وَيُسمى المشتهى شَهْوَة تَسْمِيَة للْمَفْعُول باسم الْمصدر، وجمعها شهوات، قَالَ تَعَالَى وَيُرِيد الَّذين يتبعُون الشَّهَوَات أَن تميلوا ميلاً عظيمًا[28]. جاء في كتاب العين: أن الشهوة جاءت من الفعل: شهو، يقال: رجلٌ شهوان، وامرأة شَهْوَى، وأنا إليه شهوان. شَهِيَ يَشْهَى، وشها يشهو إذا اشتهى، والتَّشهّي: شَهْوةٌ بعد شَهْوة. وتَشَهَّتِ المرأة على زوجها فأشهاها، أي: أَطْلَبَها ما تَشَهَّتْ، أي: طلب لها[29].

الشهوة اصطلاحاً: حركة للنفس؛ طلبًا للملائم[30].

---

28 Al-Dimashqī (1986). *Al-Zuhd wa Al-War‘ wa Al-‘Ibādah*, p. 12.

29 Al-Farāhaydī (n.d.). *Kitāb Al-‘Ayn* (Vol. 4), p. 68.

30 Al-Jurjānī, ‘Alī bin Muḥammad (1983). *Al-Ta‘rīfāt*. Dār Al-Kutub Al-‘Ilmiyyah, p. 129.

المنهج لغة واصطلاحاً:

المنهج لغة: جاءت كلمة المنهج من الفعل نهج بمعنى وضح، يقال: طريق نهج إذا وضح، والمنهاج: الطريق الواضح[31]، والمِنْهاج، كالمِنْهَج. وَفِي التَّنْزِيل: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنا مِنْكُمْ شِرْعَةً ومِنْهاجا﴾ [المائدة: 48]. والشرعة والمنهاج لفظان لمعنى واحد، وقال المبرد: الشرعة ابتداء الطريق، والمنهاج الطريق المستمر[32]. يقول الشاعر: سبيلُ الموت مَنْهَجُ كل حيٍّ ... وداعيه لأَهل الأَرض داع[33].

المنهج اصطلاحاً: (Method - Methodology) هو طريقة يستخدمها الباحثون لحل المشكلات العلمية، وفك الغموض الذي يحيط بالظواهر التي تشغل بال الباحثين، كما أن المنهج هو طريقة علمية تتسم بالتنظيم والتنسيق والترتيب. وأن استخدام المنهج كطريقة علمية هي وحده الكفيل بالكشف عن الحقائق وتفسيرها، والوصول إلى الأهداف العلمية[34].

ومن خلال ما سبق تبين لي أن المنهج هو مجموعة من القواعد والضوابط والأسس التي يسير عليها المحقق أو المفسر ليصل إلى نتائج منطقية تجيب عن أسئلة غامضة.

المال لغة واصطلاحاً:

---

31 Al-Harawī, Muḥammad bin Aḥmad (1983). *Tahdhīb Al-Lughah* (Muḥammad ʻAwḍ Murʻab, Ed.). (Vol. 6). Dār Iḥyā' Al-Turāth Al-ʻArabī, p. 41.

32 Abū Ḥayyān, Muḥammad bin Yūsuf Al-Andalusī (1999). *Al-Baḥr Al-Muḥīṭ fī Al-Tafsīr* (Ṣidqī Muḥammad Jamīl, Ed.). (Vol. 4). Dār Al-Fikr, p. 284.

33 Al-Fayrūzābādī, Muḥammad bin Yaʻqūb (1996). *Baṣā'ir Dhaway Al-Tamyīz fī Laṭā'if Al-Kitāb Al-ʻAzīz* (Muḥammad ʻAlī Al-Najjār, Ed.). (Vol. 2).Al-Majlis Al-A'lā li Shu'ūn Al-Islāmiyyah - Lajnah Iḥyā' Al-Turāth Al-Islāmī, p. 602.

34 Maktabah Jawād. (n.d.). Taʻrīf Al-Manhaj Al-ʻIlmī. In *Jawad Book*. Retrived August 24, 2022. https://www.jawad-book.com/2021/10/syllabus-definition-pdf.html.

المال لغة: جاءت كلمة المال من الفعل موَلَ، قال أبو الحسن المرسي: المال وأصلها مول بوزن فرق وجذر ثم انقلبت الواو ألفا لتحركها وانفتاح ما قبلها فصارت مال[35]. والمال معروف وجمعه أموال. ومن أفعاله تموَّل[36]. والتمول: اقتناء المال[37]. وتصغير كلمة المال: وتصغيره مُوَيْلٌ. ورجلٌ مالٌ، أي كثير المال[38]. والعرب يؤنثون المال، كما أنَّثوا القوم، قال تعالى: كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ [الشعراء: 105][39].

المال اصطلاحًا: هو كل مَا يُمْلَكُ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، ثُمَّ أُطْلِقَ عَلَى كُلِّ مَا يُقْتَنَى وَيُمْلَكُ مِنَ الْأَعْيَانِ. وَأَكْثَرُ مَا يُطْلَقُ المالُ عِنْدَ الْعَرَبِ عَلَى الْإِبِلِ، لِأَنَّهَا كَانَتْ أَكْثَرَ أَمْوَالِهِمْ[40].

وعرفه سعيد أبو حبيب بأنه هو كل ما يملكه الفرد، أو تملكه الجماعة من متاع، أو عروض تجارة[41]. وجاء في المعجم الوسيط: كل مَا يملكهُ الْفَرد أَو تملكه الْجَمَاعَة من مَتَاع أَو عرُوض تِجَارَة أَو عقار أَو نقود أَو حَيَوَان (ج) أَمْوَال وَقد أطلق فِي الْجَاهِلِيَّة على الْإِبِل[42].

---

35 Al-Mursī, ʻAlī bin Ismāʻīl (2000). *Al-Muḥkam wa Al-Muḥīṭ Al-Aʼẓam* (ʻAbd Al-Ḥamīd Hindawī, Ed.). (Vol. 10). Dār Al-Kutub Al-ʻIlmiyyah, p. 440.

36 Al-Farāhaydī (n.d.). *Kitāb Al-ʻAyn* (Vol. 8), p. 344.

37 Al-Anbārī (1992). *Al-Zāhid fī Maʻānī Kalimāt Al-Nāṣ* (Vol. 2), p. 127.

38 Al-Jawharī, Ismāʻīl bin Ḥamād (1987). *Al-Ṣiḥāḥ Taj Al-Lughah wa Ṣiḥāḥ Al-ʻArabiyyah* (Aḥmad ʻAbd Al-Ghafūr ʻIṭār, Ed.). (4th ed., Vol. 5). Dār Al-ʻIlm li Al-Malāyīn, p. 1821.

39 Al-Fārābī, Al-Ḥasan bin Muḥammad (1983). *Al-Shawārid: Mā Tafarrada bihi Baʻḍ Aʼimmah Al-Lughah* (Muṣṭafā Ḥijāzī, Ed.). Al-Hayʼah Al-Āmah li Shuʼūn Al-Maṭābiʻ Al-Amīriyyah, p. 35.

40 Ibn Al-Athīr, Majd Al-Dīn Abu Al-Saʻādāt (1979). *Al-Nihāyah fī Gharīb Al-Ḥadīth wa Al-Athar* (Ṭāhir Aḥmad Al-Rāzī & Maḥmūd Muḥammad Al-Ṭanāḥī, Eds.). (Vol. 4). Al-Maktabah Al-ʻIlmiyyah, p. 373.

41 Saʻdī Abū Jīb (1988). *Al-Qāmūs Al-Fiqhī Lughah wa Iṣṭilāḥān* (2nd ed.). Dār Al-Fikr, p. 344.

42 Muṣṭafa, Ibrāhīm, Al-Zayyāt, Aḥmad, ʻAbd Al-Qādir, Ḥāmid & Al-Najjār, Muḥammad (Eds.) (2000). *Al-Muʻjam Al-Wasiṭ* (Vol. 2). n.p., p. 892.

3. ضوابط القرآن الكريم لتنظيم شهوة المال

هناك عدد كبير من الضوابط التي استنبطت من آيات الخطاب القرآني المتعلقة بشهوة جمع المال.

الضابط الأول: ضابط معرفي نفسي من خلال نشر سياسة الإنفاق في سبيل الله للأموال المحببة إلى النفس: من أهم الخطوات التنظيمية في مواجهة شهوة جمع المال معرفة أن إنفاق المال يجب أن يكون في سبيل الله، وليس إنفاق أي مال، بل المال المحبب إلى النفس. ومن نافلة القول إن مسألة إنفاق المال ليس بالأمر اليسير، بل هو من أعسر وأشق الأعمال على الأنفس لأن المال تبذل من أجله والحصول عليه المهج والأرواح، ولهذا كان إنفاقه آية عظيمة وقوية على صحة الإيمان وقوة الالتزام العميق بشعائر هذا الدين، بل هي دليل على ميزان صحيح لهم على صدق طاعتهم لله سبحانه. وقد أشار الأستاذ المراغي إلى شرط قبول الإنفاق بشرطين: الأول: الإخلاص، والثاني: حسن النية[43]. قال تعالى: ﴿وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ﴾ [البقرة: 177]. يقول طنطاوي: وقدم الإنفاق على غيره من صفاتهم لأنه وصف إيجابي يدل على صفاء نفوسهم، وقوة إخلاصهم[44]. وعلى أساس الخبرة فإننا نقول: إن منع الإنفاق وعدم إخراج الزكاة هو مقرون والعياذ بالله بالكفر بالله والآخرة. وهذا ما يميز المؤمن المخلص من المنافق، فالمنافق

---

43 Al-Marāghī, Aḥmad bin Muṣṭafā (1964) *Tafsīr Al-Marāghī* (Vol. 3). Sharikah Maktabah wa Maṭba'ah Muṣṭafā Al-Bābī Al-Ḥalabī wa Awlāduh, p. 211.

44 Ṭanṭāwī, Muḥammad (1997). *Al-Tafsīr Al-Wasīṭ li Al-Qur'ān Al-Karīm* (Vol. 2). Dār Nahḍah Miṣr li Al-Ṭibā'ah wa Al-Nashr wa Al-Tawzī', p. 263.

قد يغزو للأغراض، ولكن لا يتسهل له بذل المال[45]. والواقع يشهد للمنافقين تميزهم بأنهم إذا قرروا التصدق بقليل من أموالهم أنفقوا الأردأ والأسوأ والأخبث منها، قال تعالى: وقال تعالى: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ﴾ [البقرة: 267]، وقال تعالى: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ الْكَذِبَ أَنَّ لَهُمُ الْحُسْنَى لَا جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ النَّارَ﴾ [النحل: 62]. وعلق الأستاذ المراغي على سر ذلك فقال: لأن محبة المال في قلبه تفوق محبة الله تعالى، والرغبة في ادخاره تعلو الرغبة فيما عند ربه من الرضا والثواب[46].

زيادة على هذه الخطوة التنظيمية حرض الخطاب القرآني على التمكن من هذه الشهوة حتى لا تسيطر على أهليها من خلال إنفاق المال الذي نحب أكثر من غيره، وجعل ذلك شعبة من شعب البر، يقول الأستاذ رشيد رضا: جعل الله إيتاء المال على حبه شعبة من شعب البر، كما جعل في سورة الإنسان إطعام الطعام على حبه صفة من صفات الأبرار[47]. وما تم ذلك إلا لأن إنفاق الأشياء التي نحب هو من أعسر الأمور وأشقها على النفس، أرأيتم أعظم من هذا الكرم الإلهي، إنه يعطينا صفة البر كله بإنفاق شيء يسير من المال الذي نحب. يعلق الأستاذ رشيد رضا على هذا فيقول: ومن فضل الله – تعالى – علينا أن اكتفى منا في نيل البر بأن ننفق مما نحب، ولم يشترط علينا أن ننفق جميع ما نحب[48]. وهذا الإنفاق مغاير للزكاة التي ورد في خصوصها أمر للعاملين عليها، بأن يتقوا كرائم أموال الناس. وقد خصص البخاري اسم باب من

---

45 Al-Ṭayyibī, Al-Ḥusayn bin ʻAbd Allāh (2013). *Futūḥ Al-Ghayb fī Al-Kashf ʻan Qanāʻ al-Rayb: Ḥāshiyah Al-Ṭayyibī ʻalā Al-Kashshāf* (Vol. 14). Jāʼizah Dubay al-Dawliyyah li Al-Qurʼān al-Karīm, p. 517.

46 Al-Marāghī (1964) *Tafsīr Al-Marāghī* (Vol. 3), p. 211.

47 Rashīd Riḍā, Muḥammad (1990). *Tafsīr Al-Manār* (Vol. 3). Al-Hayʼah Al-Miṣriyyah Al-Āmah li Al-Kitāb, p. 306.

48 *Ibid*.

أبواب كتاب الزكاة، بعنوان: باب لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة[49]. وما أدخلنا الله عز وجل في شعبة البر هذه إلا لأننا استطعنا أن ننتصر فيه على أنفسنا التي تحب شهوة جمع المال وآثر العاطفة الدينية والثواب الرباني على محبة شهوة المال الذي هو شقيق الروح. يقول ابن القيم رحمه الله: وَحُبُّكَ الشَّيْءَ يُعْمِي وَيُصِمُّ[50]. وقد ذكر العلامة البيضاوي هذه العبارة عن المال: المال شقيق الروح، فمن بذل ماله لوجه الله ثبّت بعضَ نفسه ومن بذل ماله وروحه ثبتها كلها[51]. وزاد النيسابوري بقوله: وببذله في سبيل الله يعرف الموافق من المنافق، ففيه بعث شديد لأهل الإيمان على أداء الزكاة، وفيه أن الشفقة على خلق الله قرينة التعظيم لأمر الله[52]. يقول الأستاذ وهبة الزحيلي: لما كان المال شقيق الروح من حيث إنه سبب قوامها وبه صلاحها وتزكيتها وصفاؤها، حسن الجمع بين التوصية بحفظ المال والتوصية بحفظ النفس[53]. والغريب أن هناك من أنواع السكر، سكر المال، وسكر السلطان[54].

فهذه الفئة من المؤمنين أدركت بعاطفتها الدينية وخبرتها الإيمانية أن لذة تقديم الأحب من الأموال إلى الله أعظم من لذة امتلاك المال نفسه وأعظم من امتلاك الولد

---

49 Al-Bukhārī (1987). *Al-Jāmi‘ Al-Musnad Al-Ṣaḥīḥ* (Vol. 2), (Kitāb Al-Zakāh, Bāb Lā Yu’khadhu Karā’im Amwāl Al-Nās fī Al-Ṣadaqah), p. 119.

50 Al-Jawziyyah, Ibn Qayyim (1991). *I‘lām Al-Muwaqqi‘īn ‘an Rabb Al-‘Ālamin* (Muḥammad ‘Abd Al-Salām Ibrāhīm, Ed.). (Vol. 3). Dār Al-Kutub Al-‘Ilmiyyah, p. 114.

51 Al-Bayḍāwī, ‘Abd Allāh bin ‘Umar (1997). *Anwār Al-Tanzīl wa Asrār Al-Ta’wīl* (Muḥammad ‘Abd Al-Raḥmān Al-Mar‘ashlī, Ed.). (Vol. 5). Dār Iḥyā’ Al-Turāth Al-‘Arabī, p. 195 & Abū Al-Sa‘ūd, Muḥammad bin Muḥammad (n.d.). *Irshād Al-Salīm ilā Mazāyā Al-Qur’ān Al-Karīm* (Vol. 1). Dār Iḥyā’ Al-Ṭurāth Al-‘Arabī, p. 159.

52 Al-Naysābūrī, Al-Ḥasan bin Muḥammad (1996). *Gharā’ib Al-Qur’ān wa Raghā’ib Al-Furqān* (Zakariyyā ‘Amīrāt, Ed.). (Vol. 6). Dār Al-Kutub Al-‘Ilmiyyah, p. 48.

53 Al-Zuhaylī, Wahbah bin Muṣṭafā (1997). *Al-Tafsīr Al-Munīr fī Al-‘Aqīdah wa Al-Sharī‘ah wa Al-Manhaj* (2nd ed., Vol. 5). Dār Al-Fikr Al-Mu‘āṣir, p. 32.

54 Al-Farāhaydī (n.d.). *Kitāb Al-‘Ayn* (Vol. 5), p. 309.

لأنه زينة. يقول تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الكهف: 46]، يقول الأستاذ الشعراوي: إن كلمة ﴿زِينَةُ﴾ تدل على أن المال والبنين ليست من ضروريات الحياة، فهما مجرد شكل وزخرف؛ لأن المؤمن الراضي بما قُسِمَ له يعيش حياته سعيداً بدون مال، وبدون أولاد؛ لأن الإنسان قد يشقَى بماله، أو يشقى بولده، لدرجة أنه يتمنى لو مات قبل أن يُرزقَ هذا المال أو هذا الولد[55].

ومِنْ النماذج الحضارية في إنفاق الأشياء التي يحبها الإنسان مَا أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ عَنْ أَنَسٍ بن مالك ♦، قَالَ: "كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ نَخْلًا بِالْمَدِينَةِ وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ الْمَسْجِدَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَب مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: 92] قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءُ، إِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللهِ تَعَالَى فَضَعْهَا يَا رَسُولَ اللهِ بِحَيْثُ أَرَاكَ اللهُ تَعَالَى، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ❐: «بخ بخ، ذلك مال رابح، ذلك مال رابح، وقد سمعت ما قلت، وإني أرى أن تجعلها في الأقربين»[56]. فَقَالَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَسَّمَهَا أَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ"[57] وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ "فَجَعَلَهَا بَيْنَ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ"[58]. لا توجد كلمات يمكن أن تفي حق كلمات رسول الله ﷺ لأبي طلحة، لأنه صادرة من نبي له باع في الطب النفسي: «وإني أرى أن تجعلها في الأقربين» فهو طبيب نفسي، فهو يعلم مقدار الحب الذي كان في صدر أبي طلحة

---

55 Al-Sha'rāwī, Muḥammad Mutawallī (1997). *Tafsīr Al-Sha'rāwī: Al-Khawāṭir* (Vol. 14). Maṭābi' Akhbār Al-Yawm, p. 8925.

56 Al-Bukhārī (1987). *Al-Jāmi' Al-Musnad Al-Ṣaḥīḥ* (Vol. 2), (Kitāb Al-Zakāh, Bāb Al-Zakāh 'Alā Al-Aqārib, no. hadith: 1461), p. 119.

57 *Ibid*.

58 Al-Naysābūrī, Muslim bin Al-Ḥajjāj (n.d.). *Al-Musnad Al-Ṣaḥīḥ Al-Mukhtār bi Naql 'Al-'Adl 'an Al-'Adl ilā Rasūl Allāh Ṣallā Allāh 'alayh wa Sallama* (Muḥammad Fu'ād 'Abd Al-Bāqī, Ed.). (Vol. 2). Dār Iḥyā' Al-Turāth Al-'Arabī (no. hadith: 43-(998)), p. 694.

لقطعة الأرض تلك، فلو أعطيت لغريب لشعر أبو طلحة بالحزن، ولكن رسول الله ﷺ داوى جرح البعد عن تلك الحديقة بأنه أمر بأن تعطى لأقربائه المحببين إلى نفسه، إنه الجزاء من جنس العمل، وصدق الله حين قال: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾ [الرحمن: 60].

وهناك أنموذج حضاري نفسي آخر يتساوى في القيمة الدينية والأدبية والنفسية والإنسانية مع النموذج السابق، فقد أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَغَيْرُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: "لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: 92] جَاءَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ بِفَرَسٍ يُقَالُ لَهَا سُبُلٌ أو سَبَل لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْهَا، فَقَالَ: وَهِيَ صَدَقَةٌ فِي سبيل الله، فَقَبِلَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَحَمَلَ عَلَيْهَا ابْنَهُ أُسَامَةَ فَرَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَلِكَ فِي وَجْهِ زَيْدٍ، فَقَالَ: «إِنَّ اللهَ قَبِلَهَا مِنْكَ»[59] "وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ جَرِيرٍ" فَكَأَنَّ زَيْدًا وَجَدَ فِي نَفْسِهِ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ مِنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَمَا إِنَّ اللهَ قَدْ قَبِلَهَا»"[60].

ولو طلبنا من كل علماء النفس في الدنيا كلها أن يشرحوا هذه المسألة ويسبروا غورها لسُقِط في أيديهم وما عثروا على كلمة يجدونها ليعبروا بها عن كنه هذه الحادثة ودلالاتها، لكن المسألة متعلقة بالإعجاز النفسي في القرآن والسنة المطهرة. وملخصه أن الصدقة مما نجب أمر رسول الله صلى الله عليه وسمل أن تُجْعَل في الأقربين، وذلك بهدف الآتي:

1. تثبيت قلوب المنفقين الذين ارتبطت قلوبهم طويلاً بالشيء الذي أنفقوه في سبيل الله.

---

59 Al-Ramlī, Aḥmad bin Ḥusayn (2016). *Sharḥ Sunan Abī Dāwud* (Vol. 11). Dār al-Fallāḥ li Al-Baḥth Al-ʻIlmī wa Taḥqīq Al-Turāth, p. 120.

60 Al-Ṭabarī (2000). *Jāmiʻ Al-Bayān fī Taʼwīl Al-Qurʼān* (Vol. 6), p. 592.

2. دل ذلك التصرف المعجز الإنساني على غاية أخرى وهي تشجيع المنفقين على أن ينفقوا أحب ما لديهم.

3. من أهم الأهداف من فعل ذلك مراغمة الشيطان، فلا يكون له سبيل إلى الوسوسة للمنفقين بالندم أو الامتعاض إذا رأيا ما أنفقا في أيدي الغرباء، وقد يمتعض المرء بعد فقد المحبوب وإن فارقه مختارًا مرتاحًا لعاطفة أو أريحية طارئة، ثم لا يلبث أن يعاوده من الحنين إليه ما لا يعاوده إلى ما هو أغلى منه ثمنا إذا لم يكن من الكرائم المحبوبة; ولهذا كان النبي ﷺ يأمر عمال الصدقة باتقاء كرائم أموال الناس[61].

الضابط الثاني: ضابط وقائي من خلال نشر سياسة الأمن المالي: يقصد بالأمن بالمالي الحفاظ على كل مصادر الدخل للأفراد والجماعات والمؤسسات من الضياع والسرقة والهدر، وحمايتها لتبقى موجودة لتحقق لأصحابها ولجميع أفراد الأمة أهدافها المرسومة وفي نفس الوقت تحمل في ثناياها توجيه لأصحاب رؤوس الأموال بأخذ التدابير القرآنية اللازمة حتى لا تضل بأهدافها المرسومة لها وتنشر الفساد المالي. ولتطبيق هذه السياسة النهضوية والحضارية وجدت في الخطاب القرآني المالي آيات عديدة توكد للمخاطبين جميعاً ضرورة الحفاظ على أموال الناس وتطبيق سياسات آمنة تساعد على تحقيق الأهداف المالية المرسومة، فشجعت على الكسب، وفي نفس الوقت حاربت السرقة واللصوص ونادت بقطع يد السارق والسارقة، قال تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة: 38].

61 Rashīd Riḍā (1990). *Tafsīr Al-Manār* (Vol. 3), p. 307.

فالحضارة وبناؤها يحتاج إلى أمن مالي شامل، بدؤه الوقوف في وجه اللصوص والمروعين لأصحاب رؤوس الأموال، ونهايتها تأمين المال نفسه ومن يحقق مقصد جمعه الكريم.

ولأن المنهج القرآني المالي منهج وقائي وواقعي تطبيقي فهو يعلن الحرب على المفسدين ماليًا وبالذات الذين يحاولون انتزاع مال الغير ليأكلوه بغير حق، يقول سبحانه: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾ [النساء: 29]. وقال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: 188] ورغم وضوح هذه الآيات ووضوح حرمة أكل المال بغير حق، إلا أن رسول الله ﷺ أكد على نفس الوصية في آخر خطبة له، في خطبة الوداع، أخرج الإمام مسلم في صحيحه بسنده عن النبي الكريم ﷺ أنه قال في خطبة حجة الوداع: «إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا»[62]. سمع ذلك منه مئة ألف نفس أو يزيدون وتناقلوه في آفاق الإسلام حتى بلغ مبلغ التواتر، فكان من قواعد التشريع العامة قاعدة حفظ الأموال لا يستطيع مسلم إبطالها[63]. فتطبيق سياسة الأمن الوقائي المالي يساعد كل من يتعامل مع شهوة المال على اكتساب رؤية مالية واضحة منظمة على المستوى الاجتماعي والأسري والفردي. فالشعور بالأمن لدى رؤوس أصحاب المال يؤدي إلى الإبداع في كسب المال ويساعد في تحقيق المقاصد الكبرى من خلاله.

كل ذلك جعل من مسألة إنفاق المال في سبيل الله رغم صعوبته كان من أدل الدلائل على علو رغبة المؤمن فيما عند الله من الرضا والثواب، ولهذا كان الاعتداء على المال

---

62 Al-Naysābūrī (n.d.). *Al-Musnad Al-Ṣaḥīḥ* (Vol. 2). (Kitāb Al-Ḥajj, Bāb Ḥajjah Al-Nabī Ṣallā Allāh ʻalayh wa Sallama, no. hadith: 147 – (1218), p. 886.

63 Ibn ʻĀshūr (2000). *Al-Taḥrīr wa Al-Tanwīr* (Vol. 3), p. 45.

وأكل أموال الناس بالباطل والربا من الأسباب العظيمة التي تورث العداوات بين الناس، بل قد تجر إلى الجرائم وارتكاب المجازر، وتعميق الأحقاد بين العباد، ولهذا لا عجب أن حرم الله الربا وجعله كبيرة من الكبائر، يقول الأستاذ السايس: سبب تحريم الربا ثلاثة أسباب جامعة:

1- إنّه يقتضي أخذ مال الإنسان من غير عوض، وهو شنيع ممنوع، لأنّ المال شقيق الروح، فكما يحرم إزهاق الروح من غير حقّ، يحرم أخذ المال من غير حق.

2- إنّه يفضي إلى امتناع الناس عن تحمّل المشاقّ في الكسب والتجارة والصناعة، وهو يؤدي إلى انقطاع مصالح الخلق.

3- إنّه يفضي إلى انقطاع المعروف بين الناس من القرض الحسن، ويمكّن الغني من أخذ مال الفقير الضعيف من غير مقابل، وهو لا يجوز برحمة الرحيم[64]. ولا عجب أن يروي الإمام البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «آخر آية نزلت على النبي ﷺ آية الربا»[65].

ولهذا حينما تحدث الخطاب القرآن عن عدم أكل المال بغير حق، أضاف الأموال إلى الجميع وذلك في قوله تعالى: ﴿وَلاَ تأكلوا أَمْوَالَكُمْ﴾ [البقرة: 188]، لما في ذلك من إشارة صريحة إلى أن مال الفرد مال الأمة، والاعتداء على مال الفرد اعتداء على مال

64 Al-Sāyis, Muḥammad ʻAlī (2002). *Tafsīr Āyāt Al-Aḥkām* (Nājī Suwaydān, Ed.). n.p., 176.

65 Al-Bukhārī (1987). *Al-Jāmiʻ* (Vol. 2), (Kitāb Tafsīr Al-Qur'ān, Bāb Wa Ittaqū Yawman Turjaʻūna fihi ilā Allāh [Al-Baqarah: 281], no. hadith: 4544), p. 33.

الأمة جمعاء، فنحن خلفاء الله في هذا المال. والمال للكل، فالفقير والمحتاج له منه نصيب فلا يجوز منعه منه[66].

الضابط الثالث: هو ضابط إيماني معرفي يساعد على التحكم بشهوة المال من خلال نشر ثقافة الإنفاق الخالص لوجه الله بشكل معتدل: إن ضابط الإيمان إذا تحلي به الغني والفقير يؤدي إلى الانتصار على شهوة المال. فضابط الإيمان خطوة تنظيمية رائعة تنادي بالوسطية في مسألة الإنفاق، إذا لا يكون في التبذير ولا يكون في التقتير، بل يكون من خلال إنفاق معتدل يؤدي صاحبه الزكاة المفروضة، ويخرج الصدقة والقروض وتنفيذ الوصايا. وهذه مفاهيم كلها توحي بالوسطية. وتعزيزاً لمفهوم الوسطية في الإنفاق، أظهر الضابط الإيماني آيات عديدة تخبرنا عن هذه المسألة، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: 67]. وقال تعالى: ﴿وَلا تَبْسُطْها كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُوماً مَحْسُوراً﴾ [الإسراء: 29]. قال فخر الدين الرازي: أن لكل خلق طرفي إفراط وتفريط وهما مذمومان، فالبخل إفراط في الإمساك، والتبذير إفراط في الإنفاق وهما مذمومان، والخلق الفاضل هو العدل والوسط[67]. كما قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: 143]. فالتبذير فيه إفساد للمال بإسراف في معصية الله، ذلك أن الله تعالى أعلن عن عدم حبه للمسرفين بقوله: ﴿وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأنعام: 141]. وقال رسول الله ﷺ: «إن الله حرم عليكم: عقوق الأمهات، ووأد البنات، ومنع وهات، وكره لكم قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال»[68].

---

66 Al-Ḥijāzī, Muḥammad Maḥmūd (1992). *Al-Tafsīr Al-Wāḍiḥ* (Vol. 1). Dār Al-Jīl Al-Jadīd, p. 365.

67 Al-Rāzī, Muḥammad bin ‘Umar (1999). *Mafātīḥ Al-Ghayb: Al-Tafsīr Al-Kabīr* (3rd ed., Vol. 20). Dār Iḥyā’ Al-Turāth Al-‘Arabī, p. 329.

68 Al-Bukhārī (1987). *Al-Jāmi‘* (Kitāb fī Al-Istiqrāḍ wa Adā’ Al-Duyūn wa Al-Ḥajar wa Al-Taqlīs, Bāb Mā Nahā ‘an Iḍā‘ah Al-Māl, no. hadith: 2408),

صحيح أن المال الذي بين أيدينا يعد من أملاكنا الخاصة التي أباح الله لنا امتلاكها والتصرف فيها، لكنه ومن خلال الضابط الإيماني نهانا عن تبذيرها كيف نشاء من أجل إشباع رغباتنا وشهواتنا، ولذائذنا النفسية، والعقلية والبدنية. فالمبذرون فئة من الناس لا تبالي كيف أنفقت وماذا أبقت، المهم أن المال يشبع رغباتهم وشهواتهم من خلال سياسة التبذير. ولهذا فهم يقومون بتبذير أموالهم على وجه لا يرضي الله.

وفي نفس الوقت هناك فئة على النقيض من هذه، فهي فئة كنزت المال وحرصت على جمعه وتعداده، واعتبرت كنز المال شهوتها المفضلة، فلا أنفقت في سبيل الله ولا أخرجت زكاة مالها وحرمت نفسها وغيرها من التمتع بشهوة المال. وهاتان الفئتان نسيتا أن المال هو مال الله وأننا أمناء عليه، وأننا مسؤولون عن كل قرش ننفقه في الخير والشر. ورد عن معاذ بن جبل ♦ أنه قال: "لاَ تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ أَرْبَعٍ: عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ جَسَدِهِ فِيمَا أَبْلاَهُ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَا وَضَعَهُ، وَعَنْ عِلْمِهِ مَاذَا عَمِلَ فِيهِ"[69].

الضابط الرابع: ضابط سلوكي أخلاقي من خلال منع سياسة مداولة المال بين الأغنياء:

إن الخطابات المالية في القرآن الحكيم أصدرت مرسوماً بتحديد مقاصدها المالية وعدم بقاء المال متنقلاً في مسار واحد وجهة واحدة أو في عائلة أو قبيلة واحدة، ووضعت خطوات منظمة تكفل مسألة التوزيع المالي القائم على القسط، والذي يوصي بدوران المال، كما قال تعالى: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي

[69] Al-hadīth ḥasan. Al-Dārimī, ʻAbd Allāh bin ʻAbd Al-Raḥmān (2015). *Musnad Al-Imām Al-Dārimī*. (Marzūq bin Hiyās Āl Marzūq Al-Zahrānī, Ed.). n.p., (no. hadith: 546 – (22)).

الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾ [الحشر: 7] والدولة ما يتداوله الناس من المال[70]. كما كانوا في الجاهلية يأخذ قادتهم المرباع ويأخذ الغزاة ثلاثة الأرباع فيبقى المال كله لطائفة خاصة. يقول فخر الدين الرازي: قال القفال: المداولة نقل الشيء من واحد إلى آخر، يقال: تداولته الأيدي إذا تناقلته ومنه قوله تعالى: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾ [الحشر: 7] أي تتداولونها ولا تجعلون للفقراء منها نصيبًا[71]. ومعنى الآية كي لا يكون الفيء الذي حقه أن يعطى للفقراء ليكون لهم بُلْغة يعيشون بها واقعًا في يد قلة من الأغنياء والتجار دولة لهم[72]. يقول الأستاذ رشيد رضا: والدولة– بضم الدال– المال المتداول، أي: لئلا يكون المال محصورًا في الأغنياء متداولًا بينهم وحدهم (وهذا يسمونه اليوم بالرأسمالية)[73]. وفي الآية دلالات هي كالآتي:

1. المدقق يجد في الآية تعليلاً لمسألة تخصيص الفقراء في العطاء والإنفاق دون الأغنياء، حتى ولو لم يشتركوا في الحرب لعجز فيهم، حتى لا تبقى فائدة المال حبيسة فئة معينة. وهذا يدل على أن أغلب الأحكام يغلفها التعليل. يقول ابن عاشور: يمكن أن نأخذ من الآية تفاصيل من علم الاقتصاد السياسي وتوزيع الثروة العامة ونعلل بذلك مشروعية الزكاة والمواريث والمعاملات المركبة من رأس مال وعمل[74].

2. في الآية دلالة اجتماعية نفسية وتحمل خطة استراتيجية مفادها تخليص المجتمع المسلم من الأوبئة النفسية والاجتماعية التي تفسد الحياة الإنسانية وعلى رأسها الأنانية، فكلما قل وجود المال في أيدي الناس كثرت المخاطر الاجتماعية المهلكة. فتحقيق

---

70 Ibn ʻĀshūr (2000). *Al-Taḥrīr wa Al-Tanwīr* (Vol. 3), p. 45.
71 Al-Rāzī (1999). *Mafātīḥ Al-Ghayb* (Vol. 9), p. 372.
72 Al-Rāzī (1999). *Mafātīḥ Al-Ghayb* (Vol. 29), p. 507.
73 Rashīd Riḍā, Muḥammad (2005). *Al-Wahy Al-Muḥammadī*, Dār Al-Kutub Al-ʻIlmiyyah, p. 210.
74 Ibn ʻĀshūr (2000). *Al-Taḥrīr wa Al-Tanwīr* (Vol. 1), p. 43.

الأمن الاجتماعي والتراحم بين الناس يساعد على تجلية الصدور من الأحقاد والأحساد بين فئتي الأغنياء والفقراء.

3. في الآية مناداة بالمساواة بين الناس وفيها تضمن لإعلان حرب صريح على تعميق الهوات وبناء الطبقات الاجتماعية بين أبناء المجتمع الواحد.

4. في الآية دلالة على أن كنز المال ممنوع في ديننا، وأنه لا بد من حركة مالية شاملة، لا تقتصر على فئة دون فئة، فالمنهج القرآني المالي يقوم على الحركة والتوزيع العادل بين جميع الناس.

الضابط الخامس: ضابط إنساني من خلال نشر سياسة انتزاع حق الفقراء بالجبر من خلال الزكاة في حياة صاحب المال وبعد وفاته: إن المسؤولية الاجتماعية تقتضي أن نقف في وجه شهوة المال وتطبيق فريضة الزكاة. قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ [لقمان: 4] فالزكاة كما الصلاة فرضتا في المدينة المنورة وهم من أهم الأركان التي تطهر النفوس من أدرانها، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ[75]. هذا يعني أن إخراج الزكاة ليس أمراً اختياريا، بل ينتزع انتزاعًا من أجل إسعاد فئة المستضعفين في المجتمع المسلم. قال الرازي: وسمى الله تعالى الزكاة صدقة لأن المال بها يصح ويكمل، فهي سبب إما لكمال المال وبقائه، وإما لأنه يستدل بها على صدق العبد في إيمانه وكماله فيه[76]. وقد بين النبي ﷺ وجه تشريعها بقوله لمعاذ بن جبل حين أرسله إلى اليمن: «إن الله فرض

---

75 Al-ḥadīth isnāduhu ṣaḥīḥ ‘alā sharṭ Al-Ṣāḥīḥayn, ghayr ‘Iṣām bin Khālid, fa min rijāl Al-Bukhārī. Al-Shaybānī, Aḥmad bin Muḥammad bin Ḥanbal (2001). *Musnad Al-Imām Aḥmad bin Ḥanbal* (Shu‘ayb Al-Arna’ūṭ & ‘Ādil Murshid, Eds.). (Vol. 1), Mu’assasah Al-Risālah (no. hadith: 117), p. 270.

76 Al-Rāzī (1999). *Mafātīḥ Al-Ghayb* (Vol. 7), p. 61.

عليهم زكاة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم»[77]. فكان إيجاب الزكاة سبباً في جعل جميع المكلفين موصوفين بصفة الصبر والشكر معًا[78].

ويلحق بهذا النوع أخذ الخمس من الغنيمة مع أنها حق المحاربين، فانتزع منهم ذلك وقال لهم: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ [الأنفال: 41] فحرضهم على الرضا بذلك، ولا شك أنه انتزعه من أيدي الذين اكتسبوه بسيوفهم ورماحهم.

وأما نشر سياسة انتزاع حق الفقراء من صاحب المال بعد وفاته فيكون ذلك بالوصية:

أما الوصية، فهي اسم وجاءت من الإيصاء والتوصية، وتطلق على الموصى به من عين أو عمل، وهي مندوبة في حال الصحة وتتأكد في المرض[79]. وعرفها الجرجاني فقال: تمليك مضاف إلى ما بعد الموت[80]والمملِّك هو الموصِي ولِمَنْ له التمليك هو الموصى له[81]. أما توزيع المال بعد وفاة صاحبه فذلك ببيان فرائض الإرث على وجه لا يقبل الزيادة والنقصان. وقد كان العرب يعطون أموالهم لمن يحبون من أجنبي أو قريب[82]. قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الموت إِن تَرَكَ خَيْراً الوصية لِلْوَالِدَيْنِ والأقربين بالمعروف﴾ [البقرة: 180]، بعد أن بين سبحانه بناء الجماعة الإسلامية بما ذكره في آية البر، وبين حماية الجماعة الإسلامية من آفات المجتمع من الاعتداء والتفريق بالقصاص

---

77 Al-Bukhārī (1987). *Al-Jāmi‘* (Kitāb Al-Maghāzī, Bāb Bi‘th Abī Mūsā wa Mu‘ādh ilā Al-Yaman Qabl Ḥujjah Al-Wadā‘, no. hadith: 4347).

78 Al-Rāzī (1999). *Mafātīḥ Al-Ghayb* (Vol. 16), p. 80.

79 Rashīd Riḍā (1990). *Tafsīr Al-Manār* (Vol. 2), p. 108.

80 Al-Jurjānī (1983). *Al-Ta‘rīfāt*, p. 252.

81 Al-Barkatī, Muḥammad ‘Amīm Al-Iḥsān (2003). *Al-Ta‘rīfāt Al-Fiqhiyyah*. Dār Al-Kutub Al-‘Ilmiyyah, p. 237.

82 Ibn ‘Āshūr (2000). *Al-Taḥrīr wa Al-Tanwīr* (Vol. 3), p. 46.

بين سبحانه وتعالى بعض أحكام الأسرة التي تربط بينها بعد الوفاة[83]. فهذه كما سماها القرطبي: آية الوصية[84]. فإنها تتحدث عن أحكام خاصة بمال الميت من خلال هدف سام هو تقوية أواصر أسرة الميت. ومن أهم الحكم والمقاصد والأسرار، تطهير القلوب والصدور من الإحن والأحقاد والضغائن، وإعادة الحالة الاجتماعية إلى وضعها الطبيعي وخصوصًا عند أصحاب الأموال، ذلك أن مما يطمئن القلوب أن الوصية لا تذهب للأغراب من الناس، ولهذا بدأت الآية بالحديث عن الوصية للوالدين والأقربين وكانت نسبة التوزيع من الوصية على حسب القرب من الميت[85]. كما أنها أوصت بتنفيذ ذلك على وجه عادل من دون جنف على أحد. كما فيها إنذار لمن يحرف أقوال الموصي أو يبدلها أو يكتمها أو يعطلها[86]. يقول الشعراوي: هذا القريب تمتلئ بالخير نفسه فيتعلم ألا يحبس الخير عن الضعفاء، وهكذا يستطرق الحب وتقوم وشائج المودة[87].

أما عن حكم الوصية، فقد أشادت الآية بالفرضية على من حضرته الوفاة أن يوصي. قال الرازي: اعلم أن قوله تعالى: كتب عليكم يقتضي الوجوب[88]. وابن عطية أكد على هذا الموضوع فقال: كُتِبَ معناه فرض وأثبت، والكتب مستعمل في الأمور

---

83 Abū Zahrah, Muḥammad bin Aḥmad (n.d.). *Zahrah Al-Tafāsīr* (Vol. 1). Dār Al-Fikr Al-ʻArabī, p. 541.

84 Al-Qurṭubī, Muḥammad bin Aḥmad (1964). *Al-Jāmiʻ li Aḥkām Al-Qur'ān: Tafsīr Al-Qurṭubī* (Aḥmad Al-Bardūnī & Ibrāhīm Aṭfīsh, Eds.). (Vol. 2). Dār Al-Kutub Al-Miṣriyyah, p. 257.

85 Ibn ʻĀshūr (2000). *Al-Taḥrīr wa Al-Tanwīr* (Vol. 3), p. 46.

86 ʻIzzat, Darūzah Muḥammad (1964). *Al-Tafsīr Al-Ḥadīth* (Vol. 6). Dār Iḥyā' Al-Kutub Al-ʻArabiyyah, p. 294.

87 Al-Shaʻrāwī (1997). *Tafsīr Al-Shaʻrāwī* (Vol. 2), p. 759.

88 Al-Rāzī (1999). *Mafātīḥ Al-Ghayb* (Vol. 5), p. 231.

المخلدات الدائمة كثيرًا[89]. وقد كانت الوصية في أموال الناس واجبة[90]. والمدقق يجد أن الله تعالى قدَّم ذوي القربى، ثم أتبعه باليتامى؛ لأنَّ الصغير الفقير الذي لا والد له، ولا كاسب، فهو منقطع الحيلة من كل الوجوه، ثم أتبعهم بالمساكين؛ لأنَّ الحاجة قد تشتدُّ بهم، ثم ذكر السَّائلين، وفي الرقاب[91]. فإن الإنسان مأمور بالوصية لهؤلاء وهم أحق الناس ببره، وهذا القول تتفق عليه الأمة[92]. وكان بعض الأمم يجعل الإرث للأكبر[93]. وتقديراً من الخطاب القرآني لأصحاب المال، ترك لهم حق التصرف في ثلث أموالهم يعينون من يأخذه بعد موتهم على شرط ألا يكون وارثا، حتى لا يتوسلوا بذلك إلى تنفيل وارث على غيره[94].

وجعلت الشريعة من الانتزاع انتزاعًا مندوبًا إليه غير واجب، وذلك أنواع المواساة بالصدقات والعطايا والهدايا والوصايا وإسلاف المعسر بدون مراباة وليس في الشريعة انتزاع أعيان المملوكات من الأصول فالانتزاع لا يعدو انتزاع الفوائد بالعدالة والمساواة[95].

4. نتائج البحث

توصل البحث إلى النتائج الآتية:

---

89 Ibn ʻAṭiyyah, ʻAbd Al-Ḥaqq bin Ghālib (2001). *Al-Muḥarrar Al-Wajīz fī Tafsīr Al-Kitāb Al-ʻAzīz* (ʻAbd Al-Salām ʻAbd Al-Shāfī Muḥammad, Ed.). (Vol. 1). Dār Al-Kutub Al-ʻIlmiyyah, p. 244.

90 Ibn Kathīr, Ismāʻīl bin ʻUmar (1999). *Tafsīr Al-Qur'ān Al-ʻAẓīm* (Sāmī bin Muḥammad Salāmah, Ed.). (2nd ed., Vol. 1). Dār Ṭayyibah li Al-Nashr wa Al-Tawzīʻ, p, 58.

91 Al-Dimashqī, ʻUmar bin ʻAlī (1998). *Al-Lubāb fī ʻUlūm Al-Kitāb* (ʻĀdil Aḥmad ʻAbd Al-Mawjūd & ʻAlī Muḥammad Muʻawwaḍ, Eds.). (Vol. 3). Dār Al-Kutub Al-ʻIlmiyyah, p. 207.

92 Al-Saʻdī, Abd Al-Raḥmān bin Nāṣir (2000). *Taysīr Al-Karīm min Tafsīr Kalām Al-Mannān* (ʻAbd Al-Raḥmān bin Maʻlā Al-Luwayḥaq, Ed.). Mu'assasah Al-Risālah, p. 85.

93 Ibn ʻĀshūr (2000). *Al-Taḥrīr wa Al-Tanwīr* (Vol. 3), p. 46.

94 *Ibid*., p. 47.

95 *Ibid*.

1. إن المال شهوة جبلية جبلت عليها النفوس البشرية بالفطرة، فكل الخلائق عندهم هذه الشهوة على مستويات مختلفة، فمنهم من أحبها لدرجة العبادة، ومنهم من نبذها لدرجة الزهد فيها. وبالتالي فإن من أهم الخطوات التنظيمية التي تم استنباطها من الخطاب القرآني الخطوة المعرفية التوعوية بالمال، فالمال في القرآن هو ابتلاء ومسؤولية ونحن مستخلفون فيه، وليس إلا هو وسيلة للقرب من الله ونيل رضاه من خلال الإنفاق الوسطي في سبيل الله.

2. أثبت البحث أن الخطاب القرآني أظهر اهتمامًا شديدًا بالتعامل مع شهوة المال، فهناك حوالي ست وثمانون آية تتكلم عن المال، ولا عجب أن نجد خطوات منهجية لتنظيم هذه الشهوة التي لا تخلو منها نفس بشرية إلا المعصومين من الخلق ومن كان حبهم لله أعلى وأجل من هذه الأشياء. فالمال نعمة أمدنا الله بها لنشكره عليها ومن حرص على جمع المال ورد الفضل في كسبه لعقله ضل وأضل كما فعل قارون حين قال: إنما أوتيته على علم عندي، وبالتالي كان جزاؤه الهلاك والخسف.

3. من خطوات التنظيم القرآني لشهوة المال أنه نبذ التبذير والتقتير على السواء، وطالب الناس بالتخلق بخلق المعتدلين في الإنفاق والتصدق، وجعل ذلك ثقافة حتى تتشرب النفوس هذا الخلق الإنساني النبيل.

4. من خطوات التنظيم القرآني لشهوة المال نشر سياسة المحاسبة بشدة لكل المقْتِرين ومانعي الزكاة والكانزين والذين جعلوا المداولة بالمال بين الأغنياء وحرموا الفقراء من حقهم المالي. كما أن القرآن جعل الإنفاق إجباريًا

المصادر و المراجع

REFERENCES:

Al-Qur'ān Al-Karīm.

'Izzat, Darūzah Muḥammad (1964). *Al-Tafsīr Al-Ḥadīth*. Dār Iḥyā' Al-Kutub Al-'Arabiyyah.

Abū Al-Sa'ūd, Muḥammad bin Muḥammad (n.d.). *Irshād Al-Salīm ilā Mazāyā Al-Qur'ān Al-Karīm*. Dār Iḥyā' Al-Ṭurāth Al-'Arabī.

Abū Ḥayyān, Muḥammad bin Yūsuf Al-Andalusī (1999). *Al-Baḥr Al-Muḥīṭ fī Al-Tafsīr* (Ṣidqī Muḥammad Jamīl, Ed.). Dār Al-Fikr.

Abū Zahrah, Muḥammad bin Aḥmad (n.d.). *Zahrah Al-Tafāsīr*. Dār Al-Fikr Al-'Arabī.

Al-Anbārī, Muḥammad bin Al-Qāsim (1992). *Al-Zāhid fī Ma'ānī Kalimāt Al-Nāṣ* (Ḥātim Ṣāliḥ Al-Ḍāmin, Ed.). Mu'assasah Al-Risālah.

Al-Barkatī, Muḥammad 'Amīm Al-Iḥsān (2003). *Al-Ta'rīfāt Al-Fiqhiyyah*. Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyyah.

Al-Bayḍāwī, 'Abd Allāh bin 'Umar (1997). *Anwār Al-Tanzīl wa Asrār Al-Ta'wīl* (Muḥammad 'Abd Al-Raḥmān Al-Mar'ashlī, Ed.). Dār Iḥyā' Al-Turāth Al-'Arabī.

Al-Bukhārī, Muḥammad bin Ismā'īl (1987). *Al-Jāmi' Al-Musnad Al-Ṣaḥīḥ Al-Mukhtar min Umūr Rasūl Allāh Ṣallā Allāh 'alayh wa Sallama wa Sunanih wa Ayyāmih* (Muṣṭafā Dīb Al-Bughā, Ed.). Dār Al-Yamāmah & Dār Ibn Kathīr.

Al-Dārimī, 'Abd Allāh bin 'Abd Al-Raḥmān (2015). *Musnad Al-Imām Al-Dārimī*. (Marzūq bin Hiyās Āl Marzūq Al-Zahrānī, Ed.). n.p.

Al-Dimashqī, 'Umar bin 'Alī (1998). *Al-Lubāb fī 'Ulūm Al-Kitāb* ('Ādil Aḥmad 'Abd Al-Mawjūd & 'Alī Muḥammad Mu'awwaḍ, Eds.). Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyyah.

Al-Dimashqī, Aḥmad bin 'Abd Al-Ḥalīm (1983). *Al-Istiqāmah* (Muḥammad Rashād Sālim, Ed.). Jāmi'ah Al-Imām Muḥammad bin Sa'ūd.

_____. (1986). *Al-Zuhd wa Al-War' wa Al-'Ibādah* (Ḥammād Salāmah & Muḥammad 'Uwayḍah, Eds.). Maktabah Al-Manār.

_____. (1997). *Al-Amr bi Al-Ma'rūf wa Al-Nahy 'an Al-Munkar*. Wizārah Al-Shu'ūn Al-Islāmiyyah wa Al-Awqāf wa Al-Da'wah wa Al-Irshād.

Al-Fārābī, Al-Ḥasan bin Muḥammad (1983). *Al-Shawārid: Mā Tafarrada bihi Ba'ḍ A'Immah Al-Lughah* (Muṣṭafā Ḥijāzī, Ed.). Al-Hay'ah Al-Āmah li Shu'ūn Al-Maṭābi' Al-Amīriyyah.

Al-Fārābī, Isḥāq bin Ibrāhīm (2003). *Mu'jam Dīwān Al-'Arab* (Aḥmad Mukhtār 'Umar, Ed.). Mu'assasah Dār Al-Sha'b.

Al-Farāhaydī, Al-Khalīl bin Aḥmad (n.d.). *Kitāb Al-'Ayn* (Mahdī Al-Makhzūmi & Ibrāhīm Al-Sāmarā'ī, Eds.). Dār wa Maktabah Al-Hilāl.

Al-Fayrūzābādī, Muḥammad bin Ya'qūb (1996). *Baṣā'ir Dhaway Al-Tamyīz fī Laṭā'if Al-Kitāb Al-'Azīz* (Muḥammad 'Alī Al-Najjār, Ed.). Al-Majlis Al-A'lā li Shu'ūn Al-Islāmiyyah - Lajnah Iḥyā' Al-Turāth Al-Islāmī.

Al-Harawī, Al-Qāsīm bin Salām (1964). *Gharīb Al-Ḥadīth*. Maṭba'ah Dā'irah al-Ma'ārif Al-'Uthmāniyyah.

Al-Harawī, Muḥammad bin Aḥmad (1983). *Tahdhīb Al-Lughah* (Muḥammad 'Awḍ Mur'ab, Ed.). Dār Iḥyā' Al-Turāth Al-'Arabī.

Al-Ḥijāzī, Muḥammad Maḥmūd (1992). *Al-Tafsīr Al-Wāḍiḥ*. Dār Al-Jīl Al-Jadīd.

Ibn 'Āshūr, Muḥammad Al-Ṭāhir (2000). *Al-Taḥrīr wa Al-Tanwīr Al-Ma'rūf bi Tafsīr Ibn 'Āshūr*. Mu'assasah Al-Tārīkh Al-'Arabī.

Ibn 'Aṭiyyah, 'Abd Al-Ḥaqq bin Ghālib (2001). *Al-Muḥarrar Al-Wajīz fī Tafsīr Al-Kitāb Al-'Azīz* ('Abd Al-Salām 'Abd Al-Shāfī Muḥammad, Ed.). Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyyah.

Ibn Al-Athīr, Majd Al-Dīn Abu Al-Sa'ādāt (1979). *Al-Nihāyah fī Gharīb Al-Ḥadīth wa Al-Athar* (Ṭāhir Aḥmad Al-Rāzī & Maḥmūd Muḥammad Al-Ṭanāḥī, Eds.). Al-Maktabah Al-'Ilmiyyah.

Ibn Kathīr, Ismā'īl bin 'Umar (1999). *Tafsīr Al-Qur'ān Al-'Aẓīm* (Sāmī bin Muḥammad Salāmah, Ed.). (2nd ed.). Dār Ṭayyibah li Al-Nashr wa Al-Tawzī'.

Ibn Manẓūr, Muḥammad bin Makram (1993). *Lisān Al-'Arab* (3rd ed.). Dār Ṣādir.

Al-Jawharī, Ismā'īl bin Ḥamād (1987). *Al-Ṣiḥāḥ Taj Al-Lughah wa Ṣiḥāḥ Al-'Arabiyyah* (Aḥmad 'Abd Al-Ghafūr 'Iṭār, Ed.). (4th ed.). Dār Al-'Ilm li Al-Malāyīn.

Al-Jawziyyah, Ibn Qayyim (1991). *I'lām Al-Muwaqqi'īn 'an Rabb Al-'Ālamin* (Muḥammad 'Abd Al-Salām Ibrāhīm, Ed.). Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyyah.

_____. (1997). *Al-Jawāb Al-Kāfī li Man Sa'ala 'an Al-Dawā' Al-Shāfī aw Al-Dā' wa Al-Dawā'*. Dār Al-Ma'rifah.

Al-Jurjānī, 'Alī bin Muḥammad (1983). *Al-Ta'rīfāt*. Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyyah.

Al-Juwaynī, 'Abd Al-Malik bin 'Abd Allāh (1997). *Al-Burhān fī Uṣūl Al-Fiqh* (Ṣalāḥ bin Muḥammad bin 'Uwayḍah, Ed.). Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyyah.

Maktabah Jawād. (n.d.). Ta'rīf Al-Manhaj Al-'Ilmī. In *Jawad Book*. Retrived August 24, 2022. https://www.jawad-book.com/2021/10/syllabus-definition-pdf.html.

Al-Marāghī, Aḥmad bin Muṣṭafā (1964) *Tafsīr Al-Marāghī*. Sharikah Maktabah wa Maṭba‘ah Muṣṭafā Al-Bābī Al-Ḥalabī wa Awlāduh.

Al-Mursī, ‘Alī bin Ismā‘īl (2000). *Al-Muḥkam wa Al-Muḥīṭ Al-A’ẓam* (‘Abd Al-Ḥamīd Hindawī, Ed.). Dār Al-Kutub Al-‘Ilmiyyah.

Muṣṭafa, Ibrāhīm, Al-Zayyāt, Aḥmad, ‘Abd Al-Qādir, Ḥāmid & Al-Najjār, Muḥammad (Eds.) (2000). *Al-Mu‘jam Al-Wasiṭ*. n.p.

Al-Naysābūrī, Al-Ḥasan bin Muḥammad (1996). *Gharā’ib Al-Qur’ān wa Raghā’ib Al-Furqān* (Zakariyyā ‘Amīrāt, Ed.). Dār Al-Kutub Al-‘Ilmiyyah.

Al-Naysābūrī, Muslim bin Al-Ḥajjāj (n.d.). *Al-Musnad Al-Ṣaḥīḥ Al-Mukhtār bi Naql ‘Al-‘Adl ‘an Al-‘Adl ilā Rasūl Allāh Ṣallā Allāh ‘alayh wa Sallama* (Muḥammad Fu’ād ‘Abd Al-Bāqī, Ed.). Dār Iḥyā’ Al-Turāth Al-‘Arabī.

Al-Qurṭubī, Muḥammad bin Aḥmad (1964). *Al-Jāmi‘ li Aḥkām Al-Qur’ān: Tafsīr Al-Qurṭubī* (Aḥmad Al-Bardūnī & Ibrāhīm Aṭfīsh, Eds.). Dār Al-Kutub Al-Miṣriyyah.

Al-Qushayrī, ‘Abd Al-Karīm bin Hawāzin (n.d.). *Laṭā’if al-Ishārāt: Tafsīr Al-Qushayrī* (Ibrāhīm AL-Basyūnī, Ed.). (3rd ed.). Al-Hay’ah Al-Miṣriyyah Al-Āmah li Al-Kitāb.

Al-Ramlī, Aḥmad bin Ḥusayn (2016). *Sharḥ Sunan Abī Dāwud*. Dār al-Fallāḥ li Al-Baḥth Al-‘Ilmī wa Taḥqīq Al-Turāth.

Rashīd Riḍā, Muḥammad (1990). *Tafsīr Al-Manār*. Al-Hay’ah Al-Miṣriyyah Al-Āmah li Al-Kitāb.

_____. (2005). *Al-Wahy Al-Muḥammadī*, Dār Al-Kutub Al-‘Ilmiyyah.

Al-Rāzī, Muḥammad bin ‘Umar (1999). *Mafātīḥ Al-Ghayb: Al-Tafsīr Al-Kabīr* (3rd ed.). Dār Iḥyā’ Al-Turāth Al-‘Arabī.

Sa‘dī Abū Jīb (1988). *Al-Qāmūs Al-Fiqhī Lughah wa Iṣṭilāḥān* (2nd ed.). Dār Al-Fikr.

Al-Sa‘dī, Abd Al-Raḥmān bin Nāṣir (2000). *Taysīr Al-Karīm min Tafsīr Kalām Al-Mannān* (‘Abd Al-Raḥmān bin Ma‘lā Al-Luwayḥaq, Ed.). Mu’assasah Al-Risālah.

Al-Sāyis, Muḥammad ‘Alī (2002). *Tafsīr Āyāt Al-Aḥkām* (Nājī Suwaydān, Ed.). n.p.

Al-Sha‘rāwī, Muḥammad Mutawallī (1997). *Tafsīr Al-Sha‘rāwī: Al-Khawāṭir*. Maṭābi‘ Akhbār Al-Yawm.

Al-Shaybānī, Aḥmad bin Muḥammad bin Ḥanbal (2001). *Musnad Al-Imām Aḥmad bin Ḥanbal* (Shu‘ayb Al-Arna’ūṭ & ‘Ādil Murshid, Eds.). Mu’assasah Al-Risālah.

Al-Ṭabarī, Muḥammad bin Jarīr (2000). *Jāmi‘ Al-Bayān fī Ta’wīl Al-Qur’ān* (Aḥmad Muḥammad Shākir, Ed.). Mu’assasah Al-Risālah.

_____. (n.d.). *Tahdhīb Al-Āthār wa Tafṣīl Al-Thābit ʻan Rasūl Allāh min Al-Akhbār* (Aḥmad Muḥammad Shākir, Ed.). Maṭbaʻah al-Madanī.

Ṭanṭāwī, Muḥammad (1997). *Al-Tafsīr Al-Wasīṭ li Al-Qur'ān Al-Karīm*. Dār Nahḍah Miṣr li Al-Ṭibāʻah wa Al-Nashr wa Al-Tawzīʻ.

Al-Ṭayyibī, Al-Ḥusayn bin ʻAbd Allāh (2013). *Futūḥ Al-Ghayb fī Al-Kashf ʻan Qanāʻ al-Rayb: Ḥāshiyah Al-Ṭayyibī ʻalā Al-Kashshāf*. Jā'izah Dubay al-Dawliyyah li Al-Qur'ān al-Karīm.

Al-Zuhaylī, Wahbah bin Muṣṭafā (1997). *Al-Tafsīr Al-Munīr fī Al-ʻAqīdah wa Al-Sharīʻah wa Al-Manhaj* (2nd ed.). Dār Al-Fikr Al-Muʻāṣir.